وثيقة المدينة وأهم الأسس الادارية التي تضمنتها لبناء الدولة الاسلامية

الدكتور

حاتم كريم جياد اليعقوبي*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبي الرحمة والانسانية محمد وعلى آله وصحبه المنتجبين وسلم وبعد...

تُعد وثيقة المدينة من الانجازات التأريخية المهمة التي كانت من بُناة أفكار الرسول محمد ﷺ ، وهي في مقدمة أعماله ﷺ في المدينة بعد المؤاخاة ، وأرست هذه الوثيقة دعائم الدولة الاسلامية الجديدة في حينه وفيما بعد، إذ نظمت طبيعة العلاقات بين المسلمين أنفسهم من جانب وبين الشرائح الاخرى في المجتمع المديني من جانب آخر وأسهمت في استقرار الاجواء في المدينة الى حد كبير و أفادت المسلمين ولائمت المرحلة التي كانوا فيها.

انطلاقاً من هذه الأهمية ارتأى الباحث اختيار هذا البحث الموسوم (وثيقة المدينة وأهم الأسس الادارية التي تضمنتها لبناء الدولة الاسلامية).

يتضمن البحث ثلاثة محاور هي:

أولاً: دراسة في التسميات وتاريخ كتابة الوثيقة.

ثانياً: الجوانب الادارية التي تضمنتها وثيقة المدينة.

ثالثاً: آراء بعض المؤرخين في الوثيقة.

يعتمد في اعداد هذا البحث على مجموعة من المصادر والمراجع أهمها كتاب السيرة النبوية لابن هشام (ت ٢١٨هـ) الذي وردت فيه بنود الوثيقة ، وكتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلاّم

*تدريسي في جامعة الكوفة - كلية الاداب

(ت ٢٢٤هـ) الذي وردت فيه الوثيقة أيضاً ، وكتاب هاشم يحيى الملاّح المعنون (الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة) وأيضاً كتاب المستشرق لويس بريمار المعنون (تأسيس الاسلام) ، وغيرها.

المحور الأول

دراسة في التسميات وتاريخ كتابة وثيقة المدينة

من أقدم النصوص التاريخية الذي ورد ذكر الصحيفة أو الوثيقة فيه هو عن طريق ابن اسحق (ت ١٥١هـ) ، وقد روى ابن هشام (ت ٢١٨هـ) ما ذكره ابن اسحق[١]، والطريق الثاني الذي نقله المؤرخون كان برواية أبو عبيد القاسم بن سلاّم (ت ٢٢٤هـ) الذي رواه عن الزهري (ت ١٢٤هـ)[٢] ، ونص الوثيقة في الروايتين متماثلاً على الرغم من بعض الاختلافات هنا أو هناك.[٣]

وروى الوثيقة أيضاً حميد بن زنجويه (ت ٢٥١هـ) في كتابه (الاموال)[٤]، بعد ذلك ذكرها العديد من المؤرخين والفقهاء والمهتمين بدراسة السيرة النبوية ، ولا يسع البحث ذكر كل الروايات لأن هذا الأمر قد تم بحثه.[٥]

أما التسميات التي أطلقت على الوثيقة من جانب المؤلفين الذين كتبوا عن السيرة النبوية الشريفة فكانت مختلفة حسب العصر أو بحسب طبيعة الموضوع الذي يكتب فيه المؤرخ أو الفقيه ، ومن هذه التسميات:

١- الموادعة: وهو مصطلح ورد في أحد الكتب الفقهية[٦]، ومأخوذ من الفعل ودع ، والدعة هي السكون ، أما المعنى الاصطلاحي فهو العهد ، أي اعطى بعضهم بعضاً عهداً[٧]، لكن كتب الفقه توضح بأن العهد يكون بين المسلمين وغير المسلمين اذا كان المسلمون في حالة ضعف[٨]، وهو يختلف عن مصطلح الأمان اذا كان المسلمون في حالة قوة.[٩]

اما مؤرخو السيرة فقد ذكروا مصطلح الموادعة في عدة مواضع ، منها موادعة الرسول محمدh لليهود بعد الهجرة الى المدينة ، أو موادعة

القبائل العربية الاخرى[١٠]، وهو لا يختلف عن المعنى اللغوي الذي يرد في المعاجم اللغوية.

ان قراءة نص الوثيقة من خلال جمع (محمد حميد الله) لها لم يرد ذكر كلمة موادعة ، لكن يظهر بأن الرسول محمدﷺ قد نظم العلاقات بين القوى في مجتمع المدينة الجديد ، المؤمنين والمسلمين كأمة واحدة ، واليهود كأمة أخرى ، وهذا التنظيم من المؤكد قد سبقه حوار من أجل تنظيم الرغبات وفق آراء الاطراف المتحاورة للوصول الى المشتركات فيما بينهم ، واعتمد الرسول محمدh هذا الاجراء العملي الاداري والسياسي بعد دخوله المدينة ليحول القوى المتفرقة والمتصارعة في أحيان كثيرة الى قوة واحدة يجمعها قانون واحد.

٢- الصحيفة: وردت كلمة الصحيفة في نص الوثيقة في أربع فقرات ، (٢٢ ، ٣٧ ، ٤٢ ، ٤٦)[١١]، وهي تعبير عن ما اصطلح العرب عليه عندما يكتبون ، ومشتقة من كلمة (ورق) ، لذا يطلق على الكتاب صحيفة ومنها جاءت كلمة المصحف.[١٢]

وكذلك وردت كلمة كتاب في نص الصحيفة أو الوثيقة[١٣]، تعبيراً عن الشيء المكتوب سواء كان في مقدمة الوثيقة أو بين طيات موادها.

٣- العهد – المعاهدة: وهذا المصطلح قد تناقله بعض المؤلفين ، لوجود كلمة عهد في النص أولاً، وثانياً لأن ما جرى كان اتفاق بين طرفين اعطى كل منهما الأمان والمواثيق التي يستوثق بعضهم من بعض.[١٤]

ومع تطور الفكر الاسلامي لاسيما الفقهي ، أخذ المسلمون يتداولون كلمة العهد باعتبارها الأمان لأهل الذمة ، ويطلق عليهم أهل العهد[١٥]، ولم يستوضحوا بأن العهد هو اتفاق بين طرفين بمحض ارادتهم.

٤- الوثيقة: وهو المصطلح الأكثر شهرة في كتب السير والتاريخ الحديثة ، ومأخوذ من فعل وثق (شدّ) ، ومنه جاء الوثيق ، أي الشيء المُحكم ،

والوثيقة الاحكام في الأمر ، والميثاق العهد ، والمواثقة، المعاهدة.[١٦]

ان القراءة المتمعنة لهذه المصطلحات توضح بأن الوثيقة هي عهد بين طرفين وفق شروط قد أحكماها بعضها لبعض لضمان الحقوق وتنظيم واجباتهما وله ارتباط بالعهد والمعاهدة ، إذ انه ليس جبراً وانما اختياراً ، وان حدث اختلاف فهذا يعني الرجوع الى طرف يوثق به لحل كل الاختلافات ، لذا جاء في الوثيقة بأن المرجع في حل الاختلافات هو الرسول محمدﷺ ، وفي ذلك اعتراف بقدرة وعدل وموثوقية الرسول محمدﷺ ، لذلك شاع استخدام مصطلح الوثيقة ليتناغم مع افكار العصر الحديث الذي يؤكد على التوثيق في الاتفاقات أو الشراكة أو البيوع ، لأن في الكتابة والتوثيق ضمان لحقوق الجميع.

لقد ناقش بعض المؤرخين ومن بينهم مستشرقين التسميات التي أطلقت على الوثيقة ، فيذكر المستشرق بريمار جانباً من هذا الموضوع ليبين ان كلمة ميثاق (Chart) الفرنسية تطابق في معناها الأصلي للكلمة العربية (صحيفة) ، وهي الكلمة التي يحدد النص نفسه بواسطتها ، والطرفان المتعاقدان يدل عليهما التعبير التالي: ((أهل هذه الصحيفة))، وأسلوب ومعجم هذه الصحيفة [عتيقان جداً] ، وإسم يثرب يظهر في الصحيفة ثلاث مرات ، ولكن أسم (مكة) لا يظهر ، وكان هذا النص قد اطلق على تسمية (صحيفة المدينة) أو دستور المدينة ، ولكن هذه التسمية حسب رأي بريمار ليست متوافقة مع لغة النص ، ويتسائل عن السبب ، ويجيب بأنه بالاضافة الى كون اسم (المدينة) غير وارد فيه ففي النهاية فإن كلمة المدينة مقحمة على النص ولا توجد في نسخة أبي عبيد[١٧]، وعليه فإن الحديث عن (دستور) هنا يمثل مغالطة تأريخية حسب رأي بريمار ، أي بمعنى اسقاطاً لمعنى جديد على عصر قديم لم تكن فيه هذه المفردة متناولة ، وكلمة دستور تعني ان الأمر يتعلق بدولة

متكاملة ومنظمة واذا ما استخدم هذا المعنى ففيه خلط بتطبيق المفهوم الحديث لهذه الكلمة على الماضي البعيد ، والحال ان في تلك المرحلة لم تكن معالم دولة الاسلام قد اكتملت ، بل مجرد تحالف حزبي تشكل الصحيفة ميثاقه.[١٨] ان افكار الرسول محمدﷺ التي تجسدت من خلال الوثيقة أو غيرها تبين انه بنى دولة تختلف في نظامها عن المجتمع القبلي الذي سبق الاسلام ، وكذلك تعد أكثر فاعلية وتطور من دول سابقة لها مثل الروم البيزنطيين والفرس الساسانيين ، لذا فإن بريمار في قوله آنف الذكر يحاول ان يقلل من شأن جهود الرسول محمد في بناء الدولة الاسلامية.

ان دراسة الصحيفة وتحليل مضامينها أثارت العديد من التساؤلات عن طبيعتها وتأريخ كتابتها وهل هي صحيفة واحدة أم عدة صحف كتبت في أوقات متباينة ، ثم جمعت بعد ذلك في صحيفة واحدة، ولغرض الاجابة عن بعض هذه التساؤلات فقد درس الملاّح طبيعة الصحيفة وتأريخ اعلانها وتنظيماتها.[١٩]

لقد فهم الملاّح من تقديم ابن اسحاق للصحيفة على انها معاهدة تمت بين الرسول محمد G وبين المهاجرين والانصار واليهود ، إذ ذكر ان رسول الله ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والانصار وادعَ فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم ، وشرط لهم واشترط عليهم.[٢٠]

ان وجود عبارات مثل ، وادع ، وعاهد ، وشرط واشترط جعلت الملاّح يعتقد في بادىء الأمر ان هذا الكتاب كان معاهدة ، غير ان افتقار الكتاب الى ذكر الاطراف التي عقدت هذه المعاهدة ، وعدم الاشارة الى كاتبيها والموقعين عليها كما هو الحال في معاهدات الرسول محمد G التي وقعها مع قريش في صلح الحديبية وغيرها جعلت الملاّح يشك في وصف هذا الكتاب بأنه معاهدة ، بل ان الفقرة الاولى من الكتاب دفعت

الملاّح الى القناعة بأن الكتاب ليس معاهدة كما يفهم من كلام ابن اسحاق وانما هو اعلان صادر من جانب الرسول محمد(ص) بصفته رسول الله ﷺ ورئيس دولة المدينة.(٢١)

جاء في بداية الوثيقة أو الصحيفة [بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم ، وجاهد معهم ، انهم أمة واحدة من دون الناس].(٢٢)

ان النص المتقدم جعلت احد الباحثين يعتقد ان الصحيفة اعلان من جانب واحد ، وليس معاهدة أو عقداً بين الطرفين ، وان الغاية من هذا الاعلان هي تنظيم العلاقات العامة من بين أهل المدينة وبين الرسول G باعتباره السلطة العليا فيها ، وهذا الأمر لا يمنع من القول ان هناك احتمال ان تكون قد سبقت ذلك الاعلان اتصالات ومفاوضات بين الرسول محمد(ص) وبين مختلف فئات السكان من أهل المدينة انتهت بتفويض الرسول صلاحية اعلان هذا الكتاب أو الصحيفة لتنظيم الاوضاع الدستورية في المدينة.(٢٣)

أما في موضوع صحة الوثيقة فقد ناقش المستشرق بريمار هذا الموضوع بعد اطلاعه على بعض الدراسات ليخلص الى نتيجة فحواها ان ابن اسحاق الذي تحيل عليه رواية ابن هشام قد أخذ النص مباشرة من حفيد للامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) يدعى عبد الله بن الحسن [المثنى] ، ويقال انه كان يرجع هو نفسه الى نص مكتوب ، ولكن هذا الرأي حسب اعتقاد بريمار قد قوبل بتحفظ من بعض الباحثين.(٢٤)

ومن جهة أخرى فإن الصحيفة برواية ابو عبيد المنقولة عن الزهري تبدو أدق من رواية ابن هشام فيما يتعلق ببعض النقاط ، وأياً كان وحسب اعتقاد بريمار فإن المضمون الاجمالي لهذه الصحيفة وكذلك الطابع العتيق لاسلوبها ومعجمها اللفظي أمر يمكن ان نتحقق منه بالمقارنة مع معطيات تأريخية، وهو

يدل على ان الوثيقة في بعض أجزائها قديمة جداً وتعكس بالفعل الاستلهام الأولي والحقيقي لحركة النبي محمد ﷺ وأنصاره.(٢٥)

ويمكن ان تكون بعض فقرات الوثيقة التي وصلت الينا عائدة الى فترة متأخرة ، فالإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) ومعظم رواة الوثيقة كانوا مشغولين في الحروب الأهلية التي مزقت المسلمين بعد مقتل الخليفة عثمان عام (٣٥هـ/٦٥٦م) ، فضلاً عن الظروف التي عصفت بالدولة الأموية لاحقاً ، وكل هذا يمكن ان ينعكس على اعادة بعض المقاطع التي كتبها في الأصل النبي محمد ﷺ في ظروف مختلفة تماماً ، ويخلص بريمار الى التيقن من ان هناك وثيقة كتبت في السنة الأولى للهجرة ، ثم أدخلت عليها اضافات طبقاً للظروف.(٢٦)

مما تقدم يتبين لنا ان المستشرق بريمار يعتقد بأن الصحيفة قد كتبت في السنة الاولى من الهجرة وأضيفت اليها بعض المقاطع نتيجة للظروف التي مرت بها الدولة الاسلامية في العصرين الراشدي والأموي ، أي ان الوثيقة في هيأتها الحالية التي نقلها ابو عبيد عن الزهري وابن هشام عن ابن اسحاق قد طرأت عليها بعض الاضافات ولم تبق على هيأتها كما هو الحال في عهد الرسول محمد G، وهذا الاعتقاد غير دقيق لأن الرسول محمد ﷺ قد كتب الصحيفة وأعلنها في الأشهر الاولى من هجرته الى المدينة ، وانها جاءت متزامنة مع اعلان المؤاخاة بين المهاجرين والانصار وبناء المسجد ، ولم يتم العثور على أي نص يشر الى ان الصحيفة كانت في الأصل عدة صحف أو أضيف اليها ثم جمعت بعد ذلك ، لذلك ليس بالإمكان قبول الفرضية التي تذهب الى ان الصحيفة قد كتبت في أوقات مختلفة لتعارض ذلك مع النصوص التأريخية وعدم وجود أساس متين تستند اليه لاثبات وجهة نظرها.(٢٧)

ويمكن تعزيز واثبات وقت صدور الوثيقة من خلال الروايات

التأريخية التي تحدثت عن تاريخ اعلان الوثيقة ، فقد أورد ابن اسحاق الصحيفة بعد ان تحدث عن بناء المسجد وقبل ان يذكر المؤاخاة.[٢٨] مما يدل على ان الصحيفة قد كتبت في هذه المدة ، أي بين الشهر الخامس والسابع للهجرة.[٢٩]

ويذكر ابن سلاّم عن تأريخ كتابة الصحيفة: ((وانما كان لهذا الكتاب فيما نرى حدثان ، مقدم رسول الله G المدينة قبل ان يظهر الاسلام ويقوى [٣٠] مما يدل على ان الصحيفة قد كتبت في الاشهر الاولى من مقدم الرسول G وليس أبعد من ذلك.[٣١]

واستنتج بعض الباحثين ما يتلائم مع هذا الكلام ، فقد ذكر الحديثي ان الوثيقة كتبت في الشهر الخامس من وصول الرسول ﷺ الى المدينة[٣٢]، فيما يذكر غيره انها كتبت قبل معركة بدر دون ان يحدد التأريخ بدقة[٣٣]، غير ان غيره يذكر انها كتبت بعد معركة بدر[٣٤]، لأن مركز الرسول(ص) بعد انتصاره في هذه المعركة كان يؤهله لأن يملي شروطه على أهل المدينة وخاصة اليهود والمشركين منهم.[٣٥]

ومن خلال معطيات الاحداث يمكن لنا ان نستشف بأن الوثيقة قد كتبت في الأشهر الستة الاولى من مقدم الرسول G الى المدينة لأن أعمال الرسول في المدينة ومنها المؤاخاة وبناء المسجد تتعلق بالمسلمين أنفسهم ولابد له ان يحسب حساب كيفية التعامل مع أهل المدينة ويحدد طبيعة العلاقة بين المسلمين وغيرهم.

المحور الثاني

الجوانب الادارية التي تضمنتها وثيقة المدينة وأ هميتها في بناء الدولة الاسلامية

كان المجتمع في يثرب يحتاج الى تنظيم إسوة بالمجتمع المكي الذي شهد كثيراً من المظاهر الحضارية ومنها وجود حكومة الملأ[٣٦]، ويعود سبب سبق المجتمع المكي في التنظيم الى انقسام أهل يثرب والمتمثل بالخلافات الناشبة بين الأول والخزرج من جانب والقبائل اليهودية الثلاث بنو قريظة

وبنو النضير وبنو قينقاع من جانب آخر ، الذي حال دون قيام حكومة منظمة فيها.(٣٧)

ان فشل مجتمع يثرب في تأسيس دولة لهم جعلهم يتطلعون الى من يشجعهم أو يأخذ بيدهم بحثاً عن القيادة التي توحدهم وتجمعهم تحت سقف دولة ، وهذا ما حصل على يد الرسول الكريم محمدﷺ.(٣٨)

ان قيام أي دولة لا يمكن ان يتم ما لم تتوفر عدة أركان أساسية وأخرى ثانوية تشكل باجتماعها أسس بناء الدولة ويمكن تشخيص الأركان الأساسية بما يلي:

١- السكان الذين تتبلور في أذهانهم فكرة الدولة ويشكلون المجتمع.
٢- الأرض التي يعيش في حدودها السكان.
٣- القوانين والأنظمة التي تحدد طبيعة نظام الحكم والادارة على وفق دستور يقره ويعترف به الجميع.(٣٩)

فاذا ما توفرت هذه الأركان ، فإن الظروف قد تهيأت لقيام الدولة ، لذلك ذكر علماء القانون: ((ان أي اجتماع لابد له من سلطة تنظم أمره وتدبر شؤونه لأن الاجتماع الانساني ضروري)) ، ويعبر عنه ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) بقوله: ((الانسان مدني بالطبع ، أي لابد له من الاجتماع)).(٤٠)

واذا ما تحقق اجتماع الافراد ليكوّنوا الدولة لابد لهم من السلطة ، فاستحال بقاؤهم فوضى دون حاكم(٤١)، فالسلطة السياسية ضرورية ، ولا يمكن تصور وجودها خارج الجماعة ، كما لا يمكن قيام الجماعة دون سلطة.(٤٢)

وهذا الكلام ينطبق على اجتماع المسلمين في المدينة وحاجتهم الى قيادة الرسول محمدﷺ الذي ارتأى ان يكون مركز الدولة الاسلامية فيها.(٤٣)

لقد حرص الرسول الكريم محمدﷺ على تهيئة أركان الدولة من أرض وسكان وقوانين وقد تضمنت الوثيقة بنوداً وضحت هذه الأركان ،

على سبيل المثال ورد في بداية هذه الوثيقة مفردة أمة إذ جاء فيها: ((بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبيﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم ، انهم أمة واحدة من دون الناس...)).(٤٤)

ومن أبرز معاني كلمة (أمة) هو الجماعة الواحدة التي تعتنق ديناً واحداً ، وأتباعه الذين أرسل الله لهم رسولاً آمنوا به أم لم يؤمنوا.(٤٥)

وتوضح الفقرة آنفة الذكر من الوثيقة ان الأمة في المدينة قد تشكلت من المؤمنين والمسلمين من قريش ، أي من المهاجرين والأنصار اضافة الى من تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم ، أي كل من ارتضى ان يكون معهم من أهل المدينة ، وبذلك شملت الصحيفة المشركين من قبيلتي الأوس والخزرج ، كما عدت الصحيفة في فقرة أخرى يهود بني عوف وغيرهم من اليهود المتحالفين مع بطون الأوس والخزرج أمة مع المؤمنين وفي رواية أخرى أمة من المؤمنين ، وذلك لأنهم ارتضوا ان يعيشوا في اطار الأمة على وفق المبادىء التي جاءت بها الوثيقة.(٤٦)

ان مفردة الأمة التي وردت في الوثيقة تدل على تحقيق الرسولﷺ من خلالها هدفين مهمين باتجاه بناء الدولة أولهما تهيئة السكان أي بمعنى آخر المجتمع ، وثانيهما التأكيد على وحدة المجتمع ، وهذه نقطة أساسية لأنه لا يمكن لأي مجتمع مفكك ان يقوم بناء دولة وانما وحدة المجتمع أساس قوة الدولة ، والأمة لم تقتصر على المسلمين وانما شملت الشعوب التي سكنت المدينة وهذا دليل على حفظ الاسلام لحقوق الآخرين في العيش بسلام والحرية في اعتناق الدين ، اذا ما التزمت هذه الشعوب بالمواثيق والعهود التي وردت في ثنايا وثيقة المدينة في حينه.

ان الأمة الجديدة هي التي رضيت ان تعيش تحت ظل النظام الاسلامي بقيادة الرسول محمدﷺ سواء كان أفرادها قد آمنوا بالرسالة الاسلامية أم لم يؤمنوا بها بعد ، وهكذا كانت الأمة بمثابة الاطار

السياسي الذي تعيش فيه جميع الفئات التي ارتضت ان يمثل الاسلام (فكروية الاطار) الذي تعيش فيه حياتها السياسية.(٤٧)

ان هذه الحقيقة قد جعلت المسلمين من المهاجرين والأنصار يشكلون النواة الأولى للأمة التي تعمل على تحقيق أهدافها والجهاد في سبيلها ، في الوقت نفسه كان على الفئات الأخرى من مشركين ويهود ان يكونوا عوناً وسند للمسلمين وفقاً لأحكام الصحيفة.(٤٨)

لقد عدت الوثيقة المهاجرين جماعة واحدة اذ جاء فيها: ((المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين))(٤٩)، وفيما يتعلق بالأنصار فقد ذكرت الوثيقة بطون قبائلهم المهمة بالتفصيل مثل ((وبنو عوف على ربعتهم ، وهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف))، ثم عدت بطون القبائل الأخرى ، كبني الحارث وبني ساعدة وغيرها.(٥٠)

ولم تتجاهل الوثيقة شرائح مجتمع المدينة الأخرى من موالي ويهود بل عدتهم عنصراً مهماً من عناصر مجتمع المدينة وأعطتهم الحقوق وفرضت عليهم الواجبات ، فقد جاء فيها: ((وان موالي ثعلبة كأنفسهم))(٥١)، وبالنسبة لليهود فقد ورد ذكر بطون قبائلهم في الوثيقة.(٥٢)

وقد تعاملت الوثيقة مع سكان المدينة الذين يخضعون لقوانينها ويعيشون على أرضها شعباً واحداً على اختلاف أديانهم(٥٣)، ومارس المسلمون دور القيادة وكان الرسول محمدﷺ بمثابة النواة التي استقطبت كل الذين ارتبطوا سياسياً بالمجتمع والنظام الجديد ، وهذا الأمر ما فيه من الوضوح للطابع السياسي والمدني للبناء السياسي الجديد.(٥٤)

ان القراءة المتمعنة في البنود من (١-١١) ، وكذلك البنود من (٢٦-٣٣) توضح ان الرسول الكريم محمدﷺ قد نظم الدولة والمجتمع تنظيماً

عاماً ، فقد رسم الحدود العامة لسكن المهاجرين والانصار واليهود وأقرهم على الحدود التي كانوا يسكنونها ، وكذلك وضح لهم طبيعة العلاقة بينهم كيف تكون ، وبذلك فقد حقق لكل طرف احترامه وشخصيته.

فبالنسبة لليهود تعاملت الوثيقة مع كل عشيرة يهودية في المدينة بصفتها جماعة قائمة بذاتها ، لكنها في الوقت نفسه تكون أمة مع المؤمنين[٥٥]، وعدتهم بصفتهم حلفاء لبطون الأوس والخزرج وليس بصفتهم المستقلة ، فتحدثت عن يهود بني عوف ويهود بني الحارث ويهود بني النجار ، وغيرهم[٥٦]، وقد أقرت الوثيقة مبدأ المسؤولية الفردية بالنسبة لليهود ، فاذا ما ارتكب أحدهم جريمة أو عدواناً على أحد ، فإن مسؤولية ذلك الجرم تقع على عاتقه وحده[٥٧].

وحددت الوثيقة بعض الواجبات الملقاة على عاتق اليهود فنصت على وجوب معاونة اليهود للمسلمين ضد من يحاربهم ، وان على المسلمين نفقتهم وعلى اليهود نفقتهم ، وان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين[٥٨]، وألزمت الوثيقة اليهود بعدم منح الجوار لمشركي قريش ولا حتى نصرها ، كما ان من واجبهم مناصرة المسلمين في حرب من غزا يثرب (المدينة).[٥٩]

ان بعض الواجبات التي ألقيت على اليهود تتركز في مساندتهم المسلمين في الدفاع عن المدينة وتقديم العون لهم في حالات الحرب وخاصة في الجانب المالي ، مما يدل على ان الجانب الحربي كان يشكل هاجساً للمسلمين في هذه المرحلة ، فضلاً عن انها تعكس عدم اطمئنان المسلمين من ناحية اليهود، لذا فقد أرادوا تحديد التزاماتهم في هذا المجال بصورة دقيقة.[٦٠]

وفيما يتعلق بالقبائل ، فلم يقف الرسول الكريم ﷺ من خلال وثيقة المدينة عائقاً أمام النظام القبلي أو إلغائه ، بل اعترف به كأساس تقوم

عليه التزامات الافراد الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، وحاول في الوقت نفسه تعديله وتهذيبه ليتفق مع فكرة الأمة الواحدة.(٦١)

ان مفهوم الأمة التي أفرزته الوثيقة ، ضد مفهوم الانقسام القبلي ، ويختلف عن القبيلة باعتبارها قائمة على رابطة الدم والقرابة بين افرادها ، في حين تجاوزت الأمة حدود الرابطة القبلية لتضم في داخلها أكثر من قبيلة ، وهذه الأمة تستند في رابطتها على الأسس الدينية بخلاف المجتمع القبلي القائم على رابطة القرابة الحقيقية أو المزعومة.(٦٢)

ونصت الوثيقة على ان ((لا يحالف مؤمن مولى مؤمن من دونه))(٦٣) وبذلك أقر بقاء الولاء ، ومنع محالفة المولى دون موافقة سيده ، وهذا يتلائم مع مبادىء القبيلة أيضاً.

ويعود السبب في ابقاء الرسول محمدﷺ على التكتل العشائري الى تغلغله في النفوس ومكانته في حياتهم ، ومن الطبيعي ان هذا التنظيم العشائري يزول في يوم من الأيام بعد تشرب الناس مبادىء الدين الاسلامي الجديد ، لأن الاسلام يقوم على المسؤولية الفردية ، وعندما يجمع هذه القبائل أو العشائر فتكون تحت راية العقيدة ، فالتكتل العشائري يقع ضمن رابطة الأمة الاسلامية وهو خاضع لها.(٦٤)

وقد حرص الرسول محمدﷺ من خلال وثيقة المدينة على تنظيم العلاقات الاجتماعية داخل المدينة وخارجها من خلال احترام حق الجوار واعتبر الجار كالنفس: ((وان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم)).(٦٥)

أما الركن الآخر المهم لتكوين الدولة الذي أكد الرسول محمدﷺ عليه هو اختيار الأرض الملائمة لقيام تلك الدولة ، فقد عانى الرسول محمدﷺ كثيراً من أجل ايجاد الارض التي ينظّم فيها المجتمع وينطلق منها لنشر الدين الاسلامي ، وبعد ان أصبحت المدينة هي القاعدة حرص الرسول الكريم محمدﷺ على أمنها وحرمتها من خلال أحد بنود الوثيقة

بأن المدينة حرام جوفها ، وقد دل على ذلك البند رقم (٣٩) الذي جاء فيه: ((وان يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة)).[٦٦]

وجعل الرسول محمدﷺ الدفاع عن أرض المدينة مسؤولية مشتركة ، فقد أوجب على كل من سكن المدينة الدفاع عنها اذا ما تعرضت الى اعتداء من الخارج ، وورد ذلك في البنود ((١٦ ، ٢٤ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٤ ، ٤٥))، جاء في احداها ((وان بينهم النصر على من داهم يثرب))[٦٧]،وفي الآخر ((على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قِبلَهم)).[٦٨]

ومن الجوانب الادارية المهمة التي تضمنتها وثيقة المدينة هو التركيز على الأمن والسلم داخل المدينة اذ جاء من ضمن البنود: ((سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم))[٦٩] و ((ان المؤمنين يبيء بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله))[٧٠]، ووفقاً لذلك فالمسؤولية مشتركة في الحرب والسلم لكل من سكن المدينة أو ارتبط بعهود ومواثيق وثيقة المدينة.

اذ لم تقتصر احكام الحرب والسلم على المسلمين ومن تبعهم من العرب ، بل شملت اليهود ، فورد في الوثيقة: ((من تبعنا من يهود فإن له النصر والاسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم))[٧١]، ((ان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الأثم)).[٧٢]

فالأمن وفقاً لما تقدم مركزي عام يسهم الجميع في تحقيقه لمصلحتهم وليس تنفيذاً لأوامر خارجية، فلم يضع الرسول محمد في المدينة شرطة لمطاردة المفسدين ولا سجوناً لحجزهم[٧٣]، وانما أن يعتري الجميع شعوراً بالمسؤولية تجاه أي اعتداء أو ظلم أو اثم أو عدوان يحدث بين المؤمنين وان كان القائم بذلك أحدهم ، وهذا يجعلنا نعتقد بأن الوثيقة تشبه في مضمونها الدساتير الحديثة التي لا تستثنِ أحداً من تطبيق القوانين ، وان

لا سلطة تعلو سلطة القانون ، كما نقرأ الآن في الدساتير الحديثة.

أما الركن الثالث والمهم الذي تبلور من خلال وثيقة المدينة هو وجود النظام الذي يحتم ايجاد القيادة على رأس هذا النظام ، وتمثلت هذه القيادة بشخص الرسول الكريم محمدﷺ الذي تولى السلطات الثلاث التشريعية والقضائية والتنفيذية بموجب ما جاء في بنود الوثيقة وكذلك بناءاً على ما ورد في القرآن الكريم من آيات بهذا الخصوص.

ذكر القرآن الكريم: (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)(٧٤).

وجاء في الوثيقة: ((وانكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده الى الله عزوجل والى محمد))(٧٥)، ((وانه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو إشتجار يخاف فساده فإن مردّه الى الله والى محمد رسول الله))(٧٦)، وبهذين البندين من الوثيقة حصرت السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية في شخص الرسول الكريم محمدﷺ ، وساعد ذلك في وحدة المجتمع وتحويله من مجرد مجتمع انساني الى مجتمع سياسي ، وقد تولى النبي محمد هذه السلطة وساعد ذلك في وحدة الجهة التي تصدر الحكم في حل المنازعات والخصومات التي تحدث في المجتمع.(٧٧)

ويمكن القول ان الرسول محمدﷺ حول المجتمع في المدينة من مجتمع قبلي الى مجتمع أكثر مدنية وتنظيم ، تتفاعل فيه جميع الجوانب الانسانية والسياسية والاجتماعية وغيرها لخدمة الانسان ولتحقيق هدف أكبر هو وحدة المجتمع الانساني أجمع الذي سعى اليه الاسلام.

وتعد قيادة الرسول محمدﷺ للسلطات الثلاث تطوراً ملحوظاً في حياة مجتمع المدينة ، إذ أوجد سلطة قضائية مهمتها حسم المنازعات بين الافراد والجماعات وتمنع الناس من استرداد حقوقهم عن طريق الثأر والثأر المقابل ، بل وفق مبادىء

العدل ، اذ نصت الصحيفة على: ((وانه من اعتبط مؤمناً قتلاً [أي قتله بدون حق] عن بيّنة ، فأنه قود به الى ان يرضي ولي المقتول ، وانه المؤمنين عليه كافة ، ولا يحل لهم إلا قيام عليه ، وان لا يحل لمؤمن آخر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر ، ان ينصر محدثاً ولا يؤويه ، وان من نصره وآواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل)).(٧٨)

وقد ضمن كل من سكن المدينة أو جاورهم حقوقه وما عليه من واجبات في الدولة الجديدة فقد ورد في الصحيفة أحد عشر بنداً (٢٥-٣٥) تتحدث عن هذا الأمر منها: ((وان يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم ، فإنه لا يوتغ (أي لا يهلك) إلا نفسه وأهل بيته))(٧٩)، ((وان ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف))(٨٠)، ((وان ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف))(٨١)، (وان موالي ثعلبة كأنفسهم))(٨٢)، وقيدت الوثيقة جميع هؤلاء وغيرهم بعدم الخروج عن تحالفاتهم إلا بإذن النبي محمد ﷺ ، فقد ذكر فيها: ((وانه لا يخرج منهم أحداً إلا بإذن محمد ﷺ)).(٨٣)

المحور الثالث

آراء بعض المؤرخين في الوثيقة

لقد قيّم بعض الباحثين ما أفرزته وثيقة المدينة من نتائج ، وانعكاس هذه النتائج على مستقبل دولة الاسلام في المدينة ، نذكر منهم:

أشار المستشرق الفرنسي إميل درمنغم الى ذلك بقوله: ((استقر محمد(ﷺ) بالمدينة فاستطاع ان ينظم شؤون العباد بالتفصيل وأقام في جزيرة العرب مجتمعاً مدنياً على أسس جديدة بعيدة عن عصبيات القبائل والعشائر مما لم يصنع مثله مؤسسوا الديانات إلا نادراً ، وكان محمد بذلك الرسول والمشرع والسياسي والقائد في آن واحد)).(٨٤)

وقال الفيلسوف ادموند بيرك: ((ان القانون المحمدي قانون ضابط للجميع من الملك الى اقل رعاياه ، وهو قانون نسج بأحكم قانون حقوقي وأعظم قضاء علمي وأعظم تشريع عادل لم يسبق للعالم ايجاد مثله)).(٨٥)

ووصف باحث آخر الوثيقة بأنها عندما تنظر الى نصوصها تجد انها تضمنت بنوداً وقوانين أشبه بتلك القوانين المعاصرة والدساتير الحديثة من حيث تنظيم أركان الدولة وبيان شروط العلاقات الخارجية والدولية ، وتفعيل السلطات الثلاث التشريعية والقضائية والتنفيذية ، وتنظيم العلاقة بين رعايا الدولة ذات الاطياف أو الديانات المختلفة ورعاية حقوق الأقليات ، ومن حيث المرجعية العليا للدولة في الشؤون السياسية والادارية والقضائية.(٨٦)

وأدلى أحد الباحثين بدلوه بشأن وثيقة المدينة ، إذ ذكر بأن النبي محمد (ﷺ) سعى بعد الهجرة الى جعل يثرب معشراً واحداً يلتف حوله ، وسلك الى ذلك طريقين:

١- احلال الاخوة الدينية محل الاخوة القبلية بين المهاجرين والانصار بشقيها الأوس والخزرج ، وقد حقق هذا التوجه نجاحاً ساحقاً وفّر للنبي محمد (ﷺ) قوة ضاربة اعتمد عليها في تنفيذ مخططاته المقبلة.

٢- وضع ميثاق للعمل المشترك بين المسلمين ويهود يثرب يعتمد على المبادىء المشتركة للفريقين، وعلق هذا الباحث على هذين الاجراءين بقوله:

((يعكس هذا النهج رغم انه لم يحقق كامل أهدافه ، مرونة النبي محمد وقدرته على العمل من خلال نقاط الالتقاء ، أي ما يعرف في الادب السياسي المعاصر بالعمل الجبهوي)).(٨٧)

ويعتقد باحث آخر ان وثيقة المدينة فريدة في بابها في حوليات الاسلام ، إذ لا يوجد في كل نظم الدول الاسلامية وحتى بداية العصور الحديثة تشريع دستوري يتضمن المبادىء السامية التي تضمنتها هذه

الوثيقة ، ولم يحرص أي حاكم من حكام المسلمين حرص النبي محمدﷺ على حقوق وواجبات الرعية في اتفاق حر واضح كهذا الذي رأيناه في تلك الوثيقة.(٨٨)

ويكفي انها تركت للقبائل التي دخلت في تكوينها ، الحرية التامة في تنظيم شؤونها على النحو الذي تراه ، ما دامت ترعى قواعد شريعة الاسلام ومبادئه الخُلقية ، بل ان الجماعة لا تتدخل في الشؤون المالية لكل الفئات الداخلة في تكوينها ، وذلك أساس سليم من أسس التربية السياسية التي حرص الرسول محمدﷺ على اقرارها في دستور الجماعة.(٨٩)

ووصف أحد الباحثين دول الرسول محمدﷺ في المدينة بقوله: ((انها أول دولة يخضع فيها الحاكم للقانون ، ويمارس سلطته وفقاً لقواعد عليا تقيده ، ولا يستطيع الخروج عليها ، فقد كان الخليفة مقيداً بأحكام القرآن والسُنّة ، واختصاصاته محددة بما للافراد من حقوق وحريات نص عليها الاسلام ونظّمها، وقرر الضمانات التي تكفل حمايتها ضد اعتداء الحكام والمحكومين على السواء)).(٩٠)

وتبدو أهمية الوثيقة من نواحي متعددة أهمها الناحيتين الاجتماعية والسياسية ، فقد حددت العلاقات بين أفراد المجتمع الجديد من مسلمين ويهود وغيرهم ، وانها تتفق مع منطق الحوادث في المدينة ، وتعد أول دستور للمدينة وضعه رسول الله(ص).

نتائج البحث

١- يعتقد الباحث بأن الرسول محمدﷺ أيقن بحاجة المسلمين الى اصدار هذه الوثيقة لاسيما وان ركائز دولة الاسلام في هذه المرحلة لم تكن قوية بالمستوى الذي يؤهلها لمجابهة اعدائها بمجموعهم ، لذلك بادر الرسولﷺ الى اعلان الوثيقة ليوضح لسكان المدينة ان الاسلام دين التوحيد ونبذ الفرقة ، وخير دليل على ذلك ان في مقدمة بنود الوثيقة التأكيد على مفردة (أمة) لتشمل كل سكان

المدينة الذين يقرون مبادىء هذه الوثيقة.

٢- أفرزت الوثيقة مبدئاً ادارياً مهماً لم يعتد سكان المدينة عليه وهو انضواء الجميع تحت قيادة الرسول محمد ﷺ إذ كان الانقياد الى القبيلة في عصر ما قبل الاسلام هو الذي يحدد هوية الافراد ، بينما عمل الرسول محمد G على صهر كل الحواجز ليصبح الاسلام هو المرجع لهؤلاء في كل شيء وما القبيلة إلا أحد الطرق المؤدية لتوحيد الافراد تحت راية الاسلام.

٣- كانت وثيقة المدينة بمثابة ميثاق عمل مشترك يُلزم الاطراف الموجودة في المدينة الالتزام بها، لأن بنود الوثيقة تحقق للجميع حرية العيش بسلام وفي نفس الوقت تحث الجميع على حشد طاقاتهم للدفاع عن المدينة في أوقات الحرب.

٤- رسمت الوثيقة خارطة العلاقات بين جميع اطراف المجتمع في المدينة وحددت الواجبات وأقرت الحقوق ، وبذلك حاول الرسول الكريم محمد ﷺ من خلال هذه الوثيقة ان يحجّم حالات الفوضى والخلافات والصراعات التي حدثت وتحدث بين بعض اطراف سكان المدينة بين الحين والآخر.

٥- وضح الرسول الكريم محمد ﷺ من خلال الوثيقة ان الاسلام يختلف عن الاديان الاخرى في أمر مهم وهو الابتعاد عن الفردية العنصرية ، من خلال احتضانه لكل الطوائف ، على عكس بعض الديانات التي اعتقد معتنقيها انهم شعب الله المختار.

١. ينظر ، ابن هشام ، السيرة ، ٤٥٤/٢-٤٥٧.
٢. ينظر ، ابن سلاّم ، الأموال ، ص٢٩١-٢٩٤.
٣. الفريد لويس دي بريمار ، تأسيس الاسلام ، ص٩٩.
٤. ينظر ، ابن زنجويه ، الأموال ، ٤٦٦/٢.
٥. لغرض الاطلاع على كل أسماء من روى الوثيقة ، ينظر ، الدكتور مهدي رزق الله ، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية ، ص٣٠٧-٣١٢.
٦. الشيباني ، محمد بن الحسن (ت ١٨٩هـ) ، شرح كتاب السير الكبير ، ٣/٥.
٧. ابن منظور ، لسان العرب ، مادة ، ورع.
٨. الشيباني ، المصدر السابق ، ٣/٥.
٩. الشيباني ، المصدر نفسه ، ٣/٢.
١٠. ينظر ، ابن كثير ، البداية والنهاية ،ج١،ص١٦٣ .
١١. ينظر ، الملحق ، نص الوثيقة.
١٢. ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (صحف).
١٣. ينظر ، الملحق ، البند رقم (١).
١٤. ابن منظور ، مادة (عهد).
١٥. المصدر نفسه ، مادة (عهد).
١٦. المصدر نفسه ، مادة (وثق).
١٧. دي بريمار ، تأسيس الاسلام ، ص٩٩.
١٨. المصدر نفسه ، ص٩٩-١٠٠
١٩. هاشم يحيى الملاّح ، الوسيط في السيرة ، ص١٧٨-١٨٨.
٢٠. ابن هشام ، السيرة ، ج٤٥٤/٢.
٢١. الملاّح ، الوسيط ، ص١٧٨.
٢٢. ابن هشام ، السيرة ، ج٤٥٤/٢.
٢٣. الملاّح ، الوسيط ، ص١٧٨ ، ١٧٩.
٢٤. بريمار ، تأسيس الاسلام ، ص١٠٠.
٢٥. المصدر نفسه ، ص١٠٠.
٢٦. المصدر نفسه ، ص١٠٠.
٢٧. الملاّح ، الوسيط ، ص١٨٠.
٢٨. ابن هشام ، السيرة ، ج٤٥٣/٢-٤٥٧.
٢٩. الملاّح ، الوسيط ، ص١٧٩.
٣٠. ابن سلاّم ، الاموال ، ص٢٠٧.
٣١. الملاّح ، الوسيط ، ص١٧٩.
٣٢. الحديثي ، الأمة والدولة ، ص١١٩.
٣٣. فلهوزن ، تاريخ الدولة العربية ، ص١١.

٣٤. صالح احمد العلي ، الدولة في عهد الرسول ، ص١٠٤.
٣٥. الملاّح ، الوسيط ، ص١٧٩.
٣٦. الملاّح ، حكومة الرسول ، ص١٣.
٣٧. شهلة برهان ، الدعوة الاسلامية وحياة البداوة ، ص١٥٢.
٣٨. الملاّح ، الوسيط ، ص١٦٨.
٣٩. لمعرفة المزيد عن أركان الدولة ، ينظر ، الدكتور كمال الغالي ، مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية ، ص٢١-٤٢.
٤٠. ابن خلدون ، المقدمة ، ص٤١.
٤١. ثروت بدوي ، النظم السياسية ، ص١٥.
٤٢. المرجع نفسه ، ص١٥.
٤٣. منير البياتي ، الدولة القانونية ، ص١٢.
٤٤. ابن هشام ، السيرة ، ٤٥٤/٢.
٤٥. رضوان السيد ، الأمة والجماعة ، ص٥٤.
٤٦. الملاّح ، الوسيط ، ص١٨١.
٤٧. رضوان السيد ، الأمة والجماعة ، ص٥٤.
٤٨. فلهوزن ، تاريخ الدولة العربية ، ص١٢.
٤٩. ينظر ، الملحق ، بند رقم (٣).
٥٠. ينظر ، الملحق ، البنود (٣-١١).
٥١. ينظر ، الملحق ، البند رقم (٧).
٥٢. الملحق ، البنود (٢٦-٣٣).
٥٣. الملحق ، البند رقم (٢).
٥٤. محمد عمارة ، محمد (ص) وأول دستور ، ص١٠٠.
٥٥. للاطلاع على ما يخص اليهود في الوثيقة ، ينظر ، الملحق ، أو ابن هشام ، السيرة ، ٤٥٤/٢.
٥٦. ابن هشام ،المصدر نفسه ، ج٤٥٤/٢.
٥٧. المصدر نفسه ، ج٤٥٤/٢.
٥٨. المصدر نفسه ، ج٤٥٥/٢.
٥٩. المصدر نفسه ، ٤٥٥/٢.
٦٠. الملاّح ، الوسيط ، ص١٨٥.
٦١. رضوان السيد ، الأمة والجماعة ، ص٥٤.
٦٢. ينظر ، ابن سلاّم ، الأموال ، ص٢٠٤-٢٠٥ (بتصرف).
٦٣. ابن هشام ، السيرة ، ٤٥٤/٢.
٦٤. صالح احمد العلي ، دولة الرسول في المدينة ، ص١١٦.
٦٥. الملحق ، البند رقم (٤٠).
٦٦. ينظر الملحق ، البند رقم (٣٩).
٦٧. ينظر ، البند رقم (٤٤).
٦٨. ينظر ، البند رقم (٤٥).
٦٩. ينظر ، البند رقم (١٧).
٧٠. ينظر ، البند رقم (١٩).
٧١. ينظر ، البند رقم (١٦).
٧٢. ينظر ، البند رقم (٣٧).

٧٣. صالح العلي ، دولة الرسول في المدينة ، ص١١٠.
٧٤. سورة النساء ، آية ٦٥.
٧٥. ينظر ، البند رقم (٢٣).
٧٦. ينظر ، البند رقم (٤٢).
٧٧. جاسم محمد راشد العيساوي ، الوثيقة النبوية ، ص١٣٥.
٧٨. ينظر ، البندين (٢١ ، ٢٢).
٧٩. ينظر ، البند رقم (٢٥).
٨٠. ينظر ، البند رقم (٣٠).
٨١. ينظر ، البند رقم (٢٨).
٨٢. ينظر ، البند رقم (٣٤).
٨٣. ينظر ، البند رقم (٣٦) – أ – .
٨٤. درمنغم ، حياة محمد ، ص١٧٥.
٨٥. محمد احمد المبيض ، نبي الرحمة ، ص١١٣.
٨٦. المرجع نفسه ، ص١١١.
٨٧. هادي العلوي ، فصول من تاريخ الاسلام السياسي ، ص٢٦ ، ٢٧.
٨٨. حسين مؤنس ، عالم الاسلام ، ص١٦٣.
٨٩. المرجع نفسه ، الصفحة نفسها.
٩٠. ثروت بدوي ، النظم السياسية ، ص١٥٤.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- بدوي ، ثروت (الدكتور):
  - النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، (القاهرة – ١٩٧٢م).
- البياتي ، منير (الدكتور):
  - الدولة القانونية والنظام السياسي والاعلامي ، الدار العربية للطباعة ، ط١ ، (بغداد– ١٣٩١هـ/١٩٧٩م).
- الحديثي ، نزار عبد اللطيف (الدكتور) ، الأمة والدولة في سياسة النبي والخلفاء الراشدين ، دار الحرية للطباعة ، ط٢ ، (بغداد – ١٩٨٧).
- ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت ٨١٨هـ) ، المقدمة ، مكتبة الهلال ، (بيروت – ١٩٨٨).
- در منغم ، إميل ، حياة محمد ، ترجمة: عدل زعيتر ، المؤسسة العربية للنشر ، ط٢ ، (بيروت – ١٩٨٨م).
- دي بريمار ، الفريد لويس ، تأسيس الاسلام بين الكتابة والتأريخ، ترجمة عيسى محاسبي ، دار الساقي ،

الطبعة الاولى (بيروت ٢٠٠٩م).
- ابن سلاّم ، ابو عبيد القاسم (ت ٢٢٤هـ) ، كتاب الأموال ، تحقيق محمد حامد الفقي ، المكتبة التجارية الكبرى ، (القاهرة – ١٣٥٣هـ).
- السيد ، رضوان ، الامة والجماعة والسلطة ، دار إقرأ ، (بيروت – ١٩٨٤).
- شهلة ابراهيم عبد الله (الدكتورة) ، الدعوة الاسلامية وحياة البداوة ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، (بيروت – ٢٠٠٧م).
- العلوي ، هادي ، فصول من تأريخ الاسلام السياسي ، ط٢ ، (قبرص – ١٩٩٩).
- العلي ، صالح أحمد (الدكتور) ،
◆الدولة في عهد الرسول (مجلدين) ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، (بغداد – ١٩٨٨) /
◆دولة الرسول (ص) في المدينة دراسة في تكوينها وتنظيمها ،
شركة المطبوعات ، ط٣ (بيروت – ٢٠٠٩).
- عمارة ، محمد (الدكتور):
• محمد وأول دستور للدولة الاسلامية ، بحث منشور ضمن كتاب (محمد نظرة عصرية جديدة) ، (بيروت – ١٩٨٥م).
- العيساوي ، جاسم محمد راشد:
• الوثيقة النبوية والاحكام الشرعية المستفادة منها ، رسالة ماجستير ، نشر: مكتبة الصحابة ، الامارات ، ط (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).
- فلهوزن ، يوليوس ، تاريخ الدولة العربية ، ترجمة: محمد عبد الهادي ابو ريدة ، (القاهرة – ١٩٦٨م).
- ابن كثير، عماد الدين اسماعيل بن عمر القرشي الشافعي (ت٧٧٤ ه) ، البداية والنهاية ،اعتناء :حسان عبد المنان ،بيت الافكار الدولية ، (لبنان – ٢٠٠٤) .
- ابن هشام ، محمد بن عبد الملك (ت ٢١٨هـ)، السيرة النبوية ، تحقيق رضوان جامع رضوان ، مؤسسة المختار ، ط١ ، (القاهرة – ٢٠٠٥م).
- المبيض ، محمد أحمد (الدكتور) ، نبي الرحمة ، مؤسسة المختار ، (القاهرة – ٢٠٠٨م).
- الملاح ، هاشم يحيى (الدكتور):
• حكومة الرسول دراسة تأريخية دستورية مقارنة ، مطبعة المجمع العلمي العراقي

،
(بغداد – ٢٠٠٢م).
- الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، دار الكتب العلمية ، (بيروت – ٢٠٠٧م).
- ابن زنجويه ، احمد (ت ٢٥١ ه) ، الاموال ، دار الكتاب العربي ،(بيروت ، د . ت).
- الشيباني ، محمد بن الحسن (ت ١٨٩هـ) ، شرح كتاب السير الكبير ، املاء محمد بن احمد السرخسي (ت ٤٩٠هـ) ، تحقيق محمد حسن اسماعيل الشافعي ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت – ١٩٩٧م).
- ابن منظور ،جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم (ت ٧١١ه) لسان العرب ، دار المعارف ، (القاهرة – د.ت).
- حميد الله ، محمد ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، ط٥ ، دار النفاش ، (بيروت – ١٩٨٥).
- مهدي رزق الله (الدكتور) ، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية ،مطبعة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات ، ط١ (١٤١٢ه – ١٩٩٢ م) .
- كمال الغالي (الدكتور) ، مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية ، ط٢ ، مطبعة جامعة دمشق ، ١٩٦٧-١٩٦٨.

الملحق

نص وثيقة المدينة

١- هذا كتاب من محمد النبي ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش و (اهل) يثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم .
٢- انهم امة واحده من دون الناس .
٣- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
٤- وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
٥- وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .
٦- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٧- وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٨- وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٩- وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١٠- وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١١- وبنو الاوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١٢- ا . وان المؤمنين لايتركون مفرحا (أي مثقلا بالدين وكثرة العيال) بينهم ان يعطوه بالمعروف في فداء او عقل .

١٢ب . وان لايحالف مؤمن مولى مؤمن دونه .

١٣- وان المؤمنين المتقين (ايديهم) على (كل) من بغى منهم ، او ابتغى د سيعة (كبيرة) ظلم، او اثما ، او عدوانا ، او فسادا بين المؤمنين ، وان ايديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد احدهم .

١٤- ولايقتل مؤمن مؤمنا في كافر ولاينصر كافرا على مؤمن .

١٥- وان ذمة الله واحدة يجير عليهم ادناهم ، وان المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس .

١٦- وانه من تبعنا من يهود فان له النصر والاسوة غير مظلومين ولامتناصرين عليهم .

١٧- وان سلم المؤمنين واحدة ، لايسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله ، الا على سواء وعدل بينهم .

١٨- وان كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا .

١٩- وان المؤمنين يبيء بعضهم عن بعض بما نال دمائهم في سبيل الله .

٢٠- وان المؤمنين المتقين على احسن هدى واقومه ،

٢٠ ب . وانه لايجير مشرك مالآ لقريش ولا نفسا ،ولايحول دونه على مؤمن .

٢١- وانه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فانه قود به الا ان يرضى ولي المقتول ، وان

وان المؤمنين عليه كافة ولايحل لهم الا قيام عليه .

٢٢- وانه لايحل لمؤمن اقر بما هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر ان ينصر محدثا

(مجرما) ولا يؤويه ، وان من نصره او آواه فان عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولايؤخذ منه صرف ولاعدل .

٢٣- وانكم مهما اختلفتم فيه من شيىء فان مرده الى الله عز وجل والى محمد صلى الله عليه وسلم .

٢٤ - وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين .

٢٥- وان يهود بني عوف امة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ، مواليهم وانفسهم الا من ظلم واثم ، فانه لايوتغ (أي لايهلك) الا نفسه واهل بيته .

٢٦- وان ليهود بني النجار مثل ماليهود بني عوف .

٢٧- وان ليهود بني الحارث مثل ماليهود بني عوف .

٢٨- وان ليهود بني ساعدة مثل ماليهود بني عوف .

٢٩- وان ليهود بني جشم مثل ماليهود بني عوف .

٣٠- وان ليهود بني الاوس مثل ماليهود بني عوف .

٣١- وان ليهود بني ثعلبة مثل ماليهود بني عوف، الا من ظلم واثم فانه لايوتغ الا نفسه واهل بيته .

٣٢- وان جفنة بطن من ثعلبة كانفسهم .

٣٣- وان لبني الشطيبة مثل ماليهود بني عوف ، وان البر دون الاثم .

٣٤- وان موالي ثعلبة كانفسهم .

٣٥- وان بطانة يهود كانفسهم .

٣٦- وانه لايخرج منهم احد الا باذن محمد ((صلى الله عليه واله وسلم)) .

٣٦- ب وانه لايحجزعلى ثار جرح ، وانه من فتك بنفسه واهل بيته الا من ظلم ، وان الله على ابر هذا .

٣٧- وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم ، وان بينهم النصر على من حارب اهل هذ الصحيفه ، وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم .

٣٧- ب . وانه لم ياثم امرىء بحليفه ، وان النصر للمظلوم .

٣٨- وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين .

٣٩- وان يثرب حرام جوفها لاهل هذه الصحيفة .

٤٠- وان الجار كالنفس غير مضار ولا آ ثم .

٤١- وانه لاتجار حرمة الا باذن اهلها .

٤٢- وانه ماكان بين اهل هذه الصحيفة من حدث او اشتجار يخاف فساده، فان مرده الى الله عز وجل والى محمد ((رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ، وان الله على من اتقى مافي هذه الصحيفة وابره .

٤٣- وانه لاتجار قريش ولا من نصرها .

٤٤- وان بينهم النصر على من دهم يثرب .

٤٥- واذا دعوا الى صلح يصالحونه ويلبسونه فانهم يصالحونه ويلبسونه ، وانهم اذا دعوا الى مثل ذلك ، فانه لهم على المؤمنين الا من حارب في الدين .

٤٥- ب . على كل اناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم .

٤٦- وان يهود الاوس مواليهم وانفسهم على مثل مالاهل هذه الصحيفة ، مع البر المحض من اهل هذه الصحيفة ، وان ابر دون الثم لايكسب كاسب الا على نفسه ، وان الله على ا صدق مافي هذه الصحيفة وابره .

٤٧- وانه لايحول هذا الكتاب دون ظالم او آثم ، وانه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة ، الا من ظلم واثم ، وان الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله ((صلى الله عليه وسلم)) .

الملحق منقول من كتاب مجموعة الوثائق السياسية للدكتور محمد حميد الله ..... ، تفاصيل المصدر في قائمة المصادر والمراجع